الإبادة الجماعية في العراق:-

جمهورية العراق : يسمى العراق بلاد وادي الرافدين نسبة إلى نهري دجلة والفرات اللذان ينبعان من تركيا، ويصبان في الخليج العربي بعد ان يكونا شط العرب جنوبا، العراق متعدد الأديان والمذاهب والقوميات. غالبية الشعب العراقي يدين بالديانة الإسلامية مع وجود من يدينون بالديانة المسيحية والصابئة والايزيدية. اللغة الرسمية في العراق هي العربية والكردية. يشتهر العراق بأنه بلد ((القباب الذهبية)) التي يكسوها الذهب الخالص في المدن المقدسة : النجف الأشرف وكربلاء المقدسة و الكاظمية المقدسة وسامراء المقدسة و يتألف العراق من 19 محافظة. تأسست الدولة العراقية منذ 1921 ووضع لها أول دستور دائم عام 1925 في ظل نظام ملكي ثم انقلب إلى جمهوري في 14 تموز عام 1958 إلا ان نظام الحكم اتخذ شكلا فردياً دكتاتورياً منذ عام 1968 حيث مر العراق بعدد من الحروب والتي بدأها بحرب الخليج الأولى بدءاً من أيلول عام 1980 إلى آب عام 1988. وحرب

الخليج الثانية 1991، وحرب الخليج الثالثة 2003 والتي أحدثت تغييراً في شكل نظام الحكم من نظام دكتاتوري فردي شديد المركزية إلى نظام حكم ديمقراطي تعددي فدرالي.

تعد حقوق الإنسان من المواضيع المهمة والحيوية في المجتمعات الإنسانية التي فيها انظمة حكم ديمقراطية قائمة على احترام القانون والتعددية السياسية ونظام المؤسسات الدستورية. ذلك لأن للإنسان قيمة عليا في المجتمع المدني وتسخر كل الإمكانات لراحته منذ المراحل الأولى وحتى الوفاة . وتزداد هذه الأهمية في العالم يوما بعد يوم حتى أصبح مقياس رقي الشعوب والدول في مدى الاحترام الطوعي للقانون والالتزام بهذه الحقوق وفي توفير سبل الحياة والاحترام للبشر. وأضحت هذه المسألة قضية مهمة تتابعها الأطراف الحكومية وغير الحكومية والمنظمات الدولية ونشأة المحاكم المختصة في العديد من الدول بسبب الانتهاكات البليغة لحقوق الإنسان وإهدارها من مختلف الأنظمة السياسية وبخاصة المستبدة منها . كالنظامين الدكتاتوريين الفاشي في

ايطاليا والنازي في ألمانيا ونظام الحكم في العراق الذي مارس أبشع أنواع البطش والإرهاب بحق الشعب العراقي من إلغاء للحريات ومصادرة الحقوق وزجه لألوف من المواطنين في المعتقلات والسجون السرية والعلنية. وهناك الكثير من الانتهاكات التي حفل بها الواقع العراقي في ظل الدكتاتورية السياسية ومنها :

أولا–انتهاكات الحقوق السياسية في العراق :

ان من أهم الحقوق السياسية هي المشاركة في السلطة وحرية الرأي والتعبير والحق في الحياة، وحق كل فرد في حريته وسلامته الشخصية والحق في تشكيل النقابات والأحزاب السياسية والانضمام إليها، والحق في الأمن والاحترام والكرامة للجميع دون استثناء وحق المعارضة. ومن بين هذه الحقوق التي حرم منها الشعب العراقي حق الانتماء السياسي ومن يجازف فأنه سيعرض مصيره للموت الحتمي ، أو يتهم بالخيانة والعمالة والتجسس .

وعاش العراق تحت هيمنة نظام شمولي دموي تمثل في نظام الحزب الواحد دام أكثر من ثلاثة عقود. وكل من ينتمي إلى جهة حزبية غير حزب البعث أو إلى جهة سياسية أو يعمل لحسابها أو مصلحتها يعاقب بالإعدام. ومثال على ذلك إصدار قرار رقم (461) لسنة 1980 والقاضي بإعدام كل من انتمى أو روج لأي حزب الإسلامي أو المتعاطفين معها والمروحين لها وبأثر رجعي. استشهد على اثر ذلك الآلاف من أبناء الشعب العراقي.

ثانياً–قمع الحريات العامة ومصادرة الحقوق:

سعى هذا النظام إلى فرض نظرية الرأي الواحد والثقافة البعثية الواحدة ولأجل هذا عمدت أجهزة النظام القمعية على تصفية العديد من الرموز الوطنية والدينية من علماء وأدباء ومثقفين لا لذنب إلا لأنهم خارج فكر حزب البعث.

كان المواطن يُرغم على الاعتراف وُيرغم على التوقيع على حكم الإعدام، حيث يقدر عدد هؤلاء العراقيين من الذين

اجبروا على التوقيع (حكم أنفسهم) بالإعدام بموجب المادة (200) من خلال تعهدات مكتومة بين عام 1978 –1980 نحو ربع مليون مواطن ممن تعرضوا إلى الاستجواب والاعتقال بما له مساس مباشر بالحرية الفكرية وحرية التعبير.

ومن أساليب قمع الحريات لجأ النظام البائد إلى منع غالبية الكتب ومصادرة الكلمة ومطاردة الأدباء والمفكرين ، كما تم اعتقال عشرات الباعة والقراء اعتقالا تعسفيا ومهينا دون أي سند أو حجة قانونية، فكل من يروج أو يبيع كتابا وضع في قائمة السلامة الأمنية وهي قائمة غريبة لا يوجد مثلها في كل العالم المتقدم منه والمتخلف فقد وضعت السلطة قوانين جائرة على دخول ومصادرة الكتب وفق مزاج ورغبة السلطة والتي وضعت مقياس واحد وهو الولاء للقائد والحزب وتحت هذه القائمة منعت الآف الكتب من الدخول إلى العراق فكثير من الكتاب دخلوا المعتقلات وتعرضوا لأحكام جائرة حرموا بسببها من الحرية، فقد اعتقلت المفارز الأمنية التي كانت تجوب

شارع المتنبي في بغداد الكثيرين من رواد الفكر وتعرضوا إلى المطاردة والملاحقة حيث يتم سوقهم إلى المحكمة الخاصة في مديرية الأمن العامة حيث الأحكام معدة سلفا حيث تم محاكمة العديد منهم بتهمة حيازتهم أو بيعهم كتاب (مفاتيح الجنان) وهو من كتب الأدعية المشهورة والمعتبرة عند المذهب الشيعي وكانت المحكمة تحاكمهم وفق المادة (82) من قانون العقوبات الأمنية الخاص التي تختص بالسجن لمدة ثلاث سنوات . فحزب البعث حين وصل إلى السلطة عمد إلى استكمال بناء دولة الرعب البعثية التي بدأ بها في العام 1963 بناء جمهورية الرعب السياسي الاجتماعي والثقافي حيث يقول حاكمها المستبد المطلق والظالم "**ان العراقيين بعثيون وان لم ينتموا**" شاءوا ذلك أم أبوا وان الدولة البعثية باقية والى الأبد ويمكن حصر أهم الانتهاكات التي مارسها النظام البائد لقمع الحريات هي :

1- **تهميش دور المفكر وذلك من خلال مطاردة رواد الفكر والأدب وأصحاب العقيدة والرأي** والقضاء على العديد من هذه النخب المثقفة التي لم تساوم أو تهادن النظام .

2- **السيطرة على وسائل الإعلام وجعل جميع المؤسسات الإعلامية والثقافية الرسمية وغير الرسمية** تحت سيطرته ويستثمرها لخدمة أهدافه السياسية وسخرت لخدمة الحزب. وخاصة التلفزيون الأكثر شعبية والأوسع انتشارا. فأن القائمين على هذه المؤسسة لم يتوانوا عن عرض البرامج اليومية لبث نشاطات صدام فقط أو لقطات وصورعن القتال والمعارك الدائرة. أو أفلاماً طويلة مملة كاستقباله اليومي لمئات الضباط أو يلتقي الشعراء الذين يمدحون صدام.

3- **الحصار الثقافي الذي فرضه النظام البائد على الشعب** العراقي من خلال سيطرته على حركة الكتاب وتداوله بين القراء وفي أسواق الكتب والمكتبات.

4- **تغيير المناهج الدراسية** ولجميع المراحل من الابتدائية وحتى نهاية التعليم العالي في المرحلة الجامعية .

5- **فرض الحظر على معظم المطبوعات الأجنبية**، وعلى امتلاك أطباق تلقي إرسال القنوات الفضائية(الستلايت) .

ثالثاً-انتهاكات الحقوق المدنية:

1-إسقاط الجنسية والتهجير القسري

ان من أهم الحقوق المدنية هي الحق في الجنسية ولأهمية التمتع بالجنسية اعتبرتها الأمم المتحدة من الحقوق الأساسية للإنسان ونصت على ذلك في المادة 15 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي جاء فيها ان من حق كل إنسان التمتع بجنسية ما، وانه لا يجوز حرمان احد من جنسيته تعسفا ولا من حقه تغييرها، تعتبر الجنسية الرابط القانوني بين الفرد والدولة. وعلى أساسها تترتب علاقة قانونية بين الطرفين تقوم الدولة بحماية الفرد وتأمين حقوقه الإنسانية الأساسية ، ان الحرمان من الجنسية هو خرق لقواعد القانون الدولي وانتهاك لحقوق الإنسان الأساسية. بأن ((الدولة عندما تحرم أنساناً تحرمه من كافة حقوقه)) ورغم المواثيق الدولية الخاصة بالجنسية ومصادقة العراق على هذه الاتفاقيات فقد

عمل النظام السابق على إسقاط الجنسية العراقية عن نحو نصف مليون عراقي حيث اصدر النظام السابق قرار بالرقم (666) اسقط بموجبه الجنسية العراقية عن نصف مليون عراقي وتم إبعادهم خارج الوطن الذين هجّروا بدعوى إنهم من أصول إيرانية هجروا لأنهم من المسلمين الشيعة. ومصادرة أموالهم المنقولة وغير المنقولة.

ومن الانتهاكات المدنية هي الإبادة الجماعية التي قام بها النظام البائد والتي تمثلت بالمقابر الجماعية حيث اعدم الآف من العراقيين في حفر عرفت لاحقا بالمقابر الجماعية رغم ان المواثيق الدولية تنص على عدم تعرض أي شخص للتعذيب (المادة 5) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (لا يجوز إخضاع احد للتعذيب ولا للمعاملة القاسية واللاإنسانية أو إحاطة بالكرامة.

2-التهجير القسري والعزل الطائفي للكرد الفيليين.

الفيليون هم مواطنين عراقيون بالولادة سكن غالبيتهم بغداد والمدن العراقية الأخرى من جنوب كركوك شمالا حتى البصرة جنوبا وجلولاء وخانقين وزرباطية وهم عشيرة من عشائر الكرد يدينون بالدين الإسلامي وهم من الشيعة ولهجتهم الكردية مختلفة عن اللغة الكردية واغلبهم يتكلمون اللغة العربية. تعرض الكرد الفيلية لمختلف أنواع التمييز والتهجير على أيدي النظام البائد هجّروا إلى إيران قسرا في معسكرات ويبلغ عدد الكرد الفيلية الذين تم تهجيرهم إلى إيران حسب إحصائية وزارة الهجرة حوالي مئة ألف عائلة.

3-الانتهاكات بحق التركمان.

نال التركمان في عهد النظام البائد حصتهم من الظلم والجور والتشرد والتهجير والتعذيب في السجون والمعتقلات إلى غير ذلك من الوسائل الوحشية الهمجية التي لا تمت للإنسانية بصلة. فقد نفذت أحكام الإعدام بأعداد لا يستهان بها من الشباب التركمان من سكنة مناطق تسعين وبشير وتازة وطوزخورماتو وتم نفي مئات الآخرين منهم في مشاهد

لاإنسانية حيث تم هدم عدد كبير من القرى والقصبات رغم كونها كانت آهلة بالسكان البسطاء الآمنين.وعملية التطهير العرقي وتهجير ما يقارب المليون مواطن عراقي وسوقهم بوحشية إلى إيران تحت ظروف قاسية ومصادرة أموالهم المنقولة وغير المنقولة بحجة انحدارهم من أصول إيرانية. واصدر مجلس قيادة الثورة – مكتب أمانة السر– قرارا 2469/12/31 بتاريخ 1981/4/22 يقر بموجبه صرف 4000 دينار للزوج العراقي الذي يطلق زوجته من التبعية الإيرانية إذا كان عسكريا و2500 دينار إذا كان مدنيا. إذ يتم بعد ذلك تهجير الزوجة المفجوعة إلى إيران . وهذا مخالف إلى حركة صريحة لجهود المجتمع الإنساني الهادف إلى تماسك الأسرة وشد أواصرها.

4–الإعدامات والسجون

نصت المادة (1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966 على ان ((لجميع الشعوب حق تقرير مصيرها بنفسها وهي بمقتضى هذا الحق حرة في تقرير

مركزها السياسي وحرة في السعي لتحقيق وجودها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي)) قام النظام البائد بسلسلة من جرائم إبادة الجنس البشري في جنوب العراق حيث قمع انتفاضة 1991 بطريقة دموية وأُبيد الآلاف من سكان الوسط وجنوب العراق، وتم هدم بيوت أهالي المشتركين بالانتفاضات الشعبية وسلب ممتلكاتهم وكذلك إصدار الأوامر بدفن معتقلين عراقيين من بينهم أطفال ونساء في مقابر جماعية في كافة أنحاء العراق حيث كان اصغر ضحية طفلة عمرها سنتين واكبر ضحية هو الشهيد السيد محمد صادق القزويني 103 سنة واصغر معتقلة طفلة بعمر 6 أشهر. أن النظام البائد ضرب كل الاتفاقيات الدولية عرض الحائط وقام بممارسة جرائم ضد الإنسانية وذلك عن طريق قتل عشرات الآلاف من السجناء السياسيين المعارضين في موجة إعدام عرفت بعمليات تطهير السجون في العراق، بالإضافة إلى جريمة قطع الأيدي من الرسغ وقطع الأصابع وقطع صيوان الأُذن ووشم الجبهة وإجراء برامج تجارب لأسلحة كيماوية أو إلقاء

الضحية في حوض فيه أحماض مركزة إلى حين اختفائه ذاتياً(ذوبانه كلياً) في الأحماض والقتل برمي الضحية من الطابق العلوي إلى الأرض كما حدث في مستشفى الحلة الجمهوري حيث رمى النظام سبعين طبيبا وممرضا من أعلى المستشفى إلى الأرض فقتلوا جميعاً، وإعدام المواطنين عن طريق تفجيرهم بالديناميت عن بعد. وماكنات فرم اللحم البشري أو ربط الضحية ومن ثم عملية قطع رأسه بالسيف كما فعل فدائيو صدام في الناصرية وقبل قطع رؤوسهم يقطعون ألسنتهم .

5- انتهاكات النظام البائد بحق مدينة الدجيل

مأساة الدجيل هي دليل على دموية النظام البائد الذي قامت أجهزته الأمنية بسجن وتعذيب وقتل الأطفال والنساء والرجال بسبب تعرض الطاغية صدام لمحاولة اغتيال فاشلة بعد تعرض موكبه الخاص للهجوم من بعض سكان مدينة الدجيل

60 كم شمال بغداد أثناء مروره بها في الثامن من تموز عام 1982. وبعد فشل هذه المحاولة قرر الطاغية الانتقام من سكان هذه المدينة من خلال القيام بعمليات قتل ودهم وتفتيش واسعة النطاق في البلدة اعدم على إثرها 149 شخصاً بينهم أطفال اقل من 13 عام وسجن 1500 شخص دون توجيه أي اتهامات أليهم ثم إصدار القرار الرئاسي بتجريف البساتين والإستيلاء على الأراضي الزراعية وعمل النظام على إبادة مدينة الدجيل من خلال عملية قصفها بطائرات الهليكوبتر الحربية.

6- <u>المقابر الجماعية ضحايا النظام البعثي البائد</u>

عانى العراق إبان عهد نظام البعث من المقابر الجماعية ، وهي إحدى الوسائل للإبادة الجماعية حيث تعرضت المناطق الكردية إلى العديد من السياسات الجائرة واللاإنسانية مثل عملية اعتقال ثمانية الآف رجل كوردي يتراوح أعمارهم بين عشر سنوات فما فوق وإعدامهم ودفنهم في المقابر الجماعية التي اكتشفت بعد سقوط النظام. بالإضافة إلى شن عمليات

الأنفال سيئة الصيت في عموم إقليم كردستان العراق والتي خلفت ورائها أكثر من 182000 شهيد وتم ازالة وحرق نحو خمسة الآف من القرى . كما قام النظام في عام 1988 بقصف مدينة حلبجة بالأسلحة الكيماوية المحرمة دوليا تسببت بقتل خمسة الآف كردي وجرى دفنهم في مقابر جماعية داخل مدينة حلبجة. وفي عام 1991 سجلت أرقاماً قياسية في أعمال الإبادة الجماعية والتي أعقبت الانتفاضة الشعبانية في جنوب العراق 1991 واستمرت حتى قبل سقوط النظام في عام 2003.

دوافع نظام حزب البعث للإبادة الجماعية هي أهداف عنصرية وطائفية فدوافع نظام حزب البعث في تصفية الكرد هو إضعاف القومية الكردية ودوافع تصفية الشيعة في الوسط والجنوب هي لأضعاف الوجود الشيعي.

7- جريمة تجفيف الأهوار في جنوب العراق

من خلال تحويل تدفق نهري دجلة والفرات بعيدا عن الأهوار مع نقل إجباري للسكان المحليين إلى مناطق أخرى مع إعدام وقتل الآلاف من الثوار الهاربين. وقد قال كلاوس توبفر المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عن جريمة تجفيف الأهوار إنها ((كارثة بيئية كبرى ستبقى في ذاكرة الإنسانية كواحدة من أسوأ الكوارث البيئية التي سببها النظام البائد الذي استخدم كافة أجهزته لتنفيذ سياسته المنهجية في ارتكاب الجرائم في عملية تجفيف الأهوار والنقل القسري للسكان في منطقة الأهوار مما أدى إلى تشريد مئات الآلاف من سكان هذه المناطق وقطع أرزاقهم وهدم ممتلكاتهم وتحويل المنطقة إلى صحراء جرداء بعد تجفيفها بالكامل وإتلاف الثروة السمكية النهرية ومختلف أنواع الطيور والتي تعد سلة غذاء لسكان الأهوار نتيجة تجفيف البيئة .

8- جريمة قطع صيوان الإذن ووشم الجبين

حفل الواقع العراقي بالكثير من الانتهاكات والاضطهاد ومصادرة الكرامة الإنسانية وسحق حقوق الجندي العراقي من

خلال قطع إذن الجنود الهاربين ووشم جباههم بعلامة (x) كناية بهم وإمعاناً في إذلالهم ، فبسبب طول مدة الخدمة العسكرية الفعلية التي تجاوزت مدة الخدمة الإلزامية والاحتياط المحدودة قانونا بعدة مرات ولعدم وجود سقف زمني لانتهاء هذه الخدمة بسبب الحروب المتعاقبة للنظام مع جيرانه مما أضطر الكثير من المواطنين إلى الهروب من أداء الخدمة العسكرية بالإضافة إلى تصفية وقتل رجال الدين والشخصيات المستقلة وتصفية الأحزاب الدينية .